

المصدر : عكاظ
التاريخ : 02-05-2006
العدد : 14493
الصفحات : 2
المسلسل : 10

قصر تراخيص المدن والصالات الترفيهية والرياضية على وزارة الشؤون البلدية

رفع رأس مال «معادن» الى ٨ مليارات وطرح ٥٠٪ من أسهمها للاكتتاب العام

واس (الرياض)

العاملين فيه نحو (٦٠٠) ألف عامل يشكل أبناء الياضية والإرياف نسبة كبيرة منهم ومن تأثير مباشر وسريع على تكاليف النقل وجذب للاستثمار في قطاع النقل ومن تعزيز للقدرة الشرائية التنافسية للمنتجات والسلع السعودية وانعكاسات ذلك الايجابية على الاقتصاد الوطني.

وأضاف وزير الثقافة والأعلام أن المجلس استمع بعد ذلك الى تقرير من وزير الشؤون الاجتماعية حول بدء المراحل التنفيذية لخطة الاسكان الشعبي بعد صدور موافقة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله على المحضر الذي أقر من وزراء المالية والاقتصاد والتخطيط والشؤون الاجتماعية لآليات تنفيذ مشروعات الإسكان الشعبي في المناطق الأكثر احتياجاً ولوضع ما وجه به خادم الحرمين الشريفين بتخصيص مبلغ (١٠) مليارات ريال من قروض الميزانية للإسكان الشعبي موضع التنفيذ.

وأنتهى وزير الثقافة والأعلام بيانه مفيداً بأن المجلس اطلع بعد ذلك على المواضيع المدرجة في جدول الأعمال واتخذ بشأنها القرارات التالية:

أولاً.. بعد الاطلاع على مرفعه صاحب السمو الملكي وى العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رئيس اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري بشأن مشروع تنظيم اصدار التراخيص للمدن والمراكز والصالات الترفيهية والرياضية قرر مجلس الوزراء مايلي:

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بدء الجلسة اطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل الاتصالات واللقاءات التي تمت خلال الايام الماضية مع عدد من زعماء وقادة الدول ومبعوثهم بما في ذلك المحادثات التي جرت مع فخامة رئيس الجمهورية الاثونيسية وما أكدته هذه المحادثات على حرص المملكة على توثيق علاقاتها بدول العالم الاسلامي كافة بما يخدم وحدة الامة الاسلامية ويدعم تنفيذ قرارات القمة الاسلامية الاستثنائية التي عقدت في مكة المكرمة في شهر ذي القعدة من عام ٢٠٠٦هـ وكذلك على مباحثاته حفظه الله مع فخامة رئيس الجمهورية اليونانية وما بثلته من اهتمامات المملكة بعلاقاتها بالدول الصديقة.

وقال وزير الثقافة والأعلام ايداد بن أسير مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استعرض بالتقدير المتأنيث المرجوة باذن الله من تطبيق الامر الملكي الكريم الذي صدر يوم أمس «الأول» بتخفيض أسعار البنزين والديزل اعتباراً من اليوم «أمس» من التخفيف من أعباء المعيشة من على كاهل المواطنين وتعزيز لقدرةهم الشرائية ومن دعم لقطاع الزراعة الذي بلغت مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي حوالى ٥ في المائة وبلغ عدد



خادم الحرمين الشريفين يرأس جلسة مجلس الوزراء

”

تخفيض أسعار الوقود يخفف أعباء المعيشة ويدعم الاقتصاد الوطني

“

العامّة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ما نسبته (٥ في المائة) لكل منبها في حال رغبتبها في المساهمة وتحدد قيمة السبم للاكتتاب العام بالاتفاق بين وزير البترول والثروة المعدنية ووزير المالية رئيس مجلس ادارة صندوق الاستثمارات العامة مع مراعاة مركز الشركة المالي وقت طرح الاسبم للاكتتاب العام ويسدر الفاضل من بيع اسبم الشركة

قرر مجلس الوزراء عددا من القواعد والاجراءات في هذا الصدد ومن أهمها مايلي:
١/ الموافقة على تعديل النظام الاساسي لشركة التعدين العربية السعودية (معادن) وذلك بحسب الصيغة المرفقة بالقرار.

٢/ زيادة رأس مال شركة التعدين العربية السعودية (معادن) ليصبح (٨.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠) ثمانية الاف مليون ريال سعودي وذلك وفقا لما نصت عليه المادة (الثامنة) المعدلة من النظام الاساسي للشركة المرافق.

٣/ تخصيص شركة معادن عند نهاية عام ٢٠٠٦م وذلك بطرح (٥٠ في المائة) من أسبم الشركة للاكتتاب العام بعد انتهاء شركة معادن من الاتفاقيات والاجراءات اللازمة لعملية طرح الاسبم ويخصص منها للمؤسسة

المخالفات وربط اصدار هذه التراخيص بموافقة الجهات المعنية بموضوع النشاط
٢/ قصر الاختصاص التنظيمي بالمسائل الفنية لموضوع النشاط المراد ترخيصه على الجهات الحكومية المعنية بتنظيم موضوع النشاط (ترقيبي.. رياضي.. صحي.. تعليمي.. الخ) بحيث لايقم اصدار التراخيص البلدية لهذه النشاطات وغيرها الا بعد الحصول على موافقة مسبقة من الجهة المعنية فنيا

المبينة على اكمال المتطلبات والاشراطات الواجب توافرها وفقا للائحة والتعليمات.

ثانياً.. بعد الاطلاع على مارفقه وزير البترول والثروة المعدنية بشأن طلب معاليه الموافقة على تعديل النظام الاساسي لشركة التعدين العربية السعودية (معادن)

”

استعراض آليات تنفيذ مشروع الاسكان الشعبي في المناطق الاكثر احتياجا

“

١/ قصر الاختصاص التنظيمي لاجراءات اصدار التراخيص البلدية بجميع أنواعها (التجارية.. الصناعية.. الحرفية.. المنبئة) على وزارة الشؤون البلدية والقروية بحيث تتولى الوزارة تلك الاجراءات (بما فيها الترخيص للمشاريع الرياضية والترفيهية) وذلك من خلال نظام يصدر لهذا الغرض على أن يتضمن كيفية استيفاء الرسوم وتحصيل غرامات

المملوكة للحكومة لصندوق الاستثمارات العامة.

٤/ تعيين ممثلي الحكومة في مجلس ادارة شركة معادن بترشيح من وزير البترول والثروة المعدنية بالتنسيق مع وزير المالية رئيس مجلس ادارة صندوق الاستثمارات العامة.

٥/ استكمال مجلس ادارة شركة معادن الحالي اجراءات التخصيص وفق الجدول الزمني المرفق.

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير العمل رئيس مجلس ادارة المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني بشأن طلب معاليه الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال التعليم الفني والتدريب المهني بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الفلبين قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة التفاهم المشار اليها الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ٢٧ شعبان عام ١٤٢٦هـ الموافق ١ أكتوبر عام ٢٠٠٥ م بالصيغة المرفقة بالقرار.

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التجارة والصناعة بشأن طلب معاليه الموافقة على اصدار قرار تنفيذي لتطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الخامسة والعشرين) المنعقدة في مملكة البحرين يومي ٩ و١٠/١١/٢٥هـ والخاص باعتماد قانون (نظام) التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بوصفه قانوناً (نظاماً) الزامياً وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ٨٤/٦٤ وقاريخ ١٣/١١/٢٧هـ قرر مجلس

الوزراء الموافقة على طلب معاليه وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تجدر الإشارة الى أن من أبرز الملامح العامة لهذا النظام أن أحكامه تسري على كل مشروع صناعي باستثناء المشروعات التي تحدها اللائحة التنفيذية والمشروعات التي تنظمها معاهدات أو اتفاقيات أو قوانين خاصة أو المشروعات التي تنفذها الدولة أو إحدى مؤسساتها دون مشاركة القطاع الخاص اذا ارتأت ذلك.

خامساً: وافق مجلس الوزراء على طلب محافظ الهيئة العامة للاستثمار تفويضه أو من ينوبه بالتوقيع على مشروع اتفاقية لتشجيع الاستثمارات المتبادلة وحمايتها بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية أوكرانيا في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة.

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تعيين ونقل بالمرتبة الرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

١/ تعيين يعقوب بن عبدالوهاب بن ناصر الدليل على وظيفة (نائب المدير العام) بالمرتبة الرابعة عشرة بمصلحة الزكاة والدخل.

٢/ نقل فايز بن علي بن محمد الشهري من وظيفة (مدير عام الشؤون الادارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة الى وظيفة (مدير عام ادارة مراجعة حسابات القطاع الحكومي المدني) بديوان المراقبة العامة بالمرتبة ذاتها.